رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

7356 - هل يجوز أن تتزوج المرأة المسلمة مشركا؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول الاخ ابراهيم في رسالته اذا تزوجت المرأة المسلمة بالمشرك هل هذا الشيء يجعلها مشركة؟ واذا ماتت هذه المرأة في يد زوجها المشرف هل يجوز آآ للمسلمين ان يصلوا عليها ويدفنوها في مقابر المسلمين؟ اولا لا يحل - 00:00:00

ان تتزوج المرأة المسلمة مشركا. لا يجوز لها ان تتزوج كافرا. نعم. لا وثنيا ولا نصرانيا ولا يهوديا واذا وقع زواج فهو زواج باطل. نعم. ويجب ان تتركه فيجب على اولياء امرها ان يمنعوها منه. واما اذا ماتت - 00:00:19

وهي لم تكفر فانها تموت على الاسلام. نعم. وانما الزواج معصية والمعصية تحت مشيئة الله جل وعلا ان شاء عفا عنها وغفرها وان شاء عذب عليها فان كانت جاهلة ولا تعلم انه محرم - 00:00:46

فلا شيء عليها لان الله لا يؤاخذ عباده بما لا يعلمون. نعم وان كانت عالمة ان المسلمة لا يحل ان تتزوج الكافر وتزوجت فهي عاصية وتحت مشيئة الله. لان الله يقول ان الله لا يغفر ان يشرك به - 00:01:06

ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. فانها اذا ماتت بذمة كافر من مشرك او كتابي ولم تكفر هي فانها تموت على الاسلام يصلى عليها وتدفن في مقابر المسلمين. نعم. والله اعلم وصلى الله عليه وسلم. جزاكم الله خيرا - 00:01:22